

الجمعية العامة



Distr.: General
14 December 2016
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٢ من جدول الأعمال
٢٧ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس ٢٠١٧
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية
مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو
اللامانة أو المهينة

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض الأمين العام في هذا التقرير، المقدم وفقاً لقرار الجمعية العامة، ١٤٦/٧٠،
معلومات عن حالة الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللامانة أو المهينة، بما في ذلك
حاليه المالية الحرجية.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-22125(A)



* 1 6 2 2 1 2 5 *

أولاً - مقدمة**ألف - تقديم التقرير**

١ - أعد هذا التقرير وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٤٦/٧٠، الذي شجع في الجمعية العامة تقسيم تبرعات الصندوق الخاص المنصأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة (الصندوق الخاص)، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً عن عمليات الصندوق الخاص. ويغطي التقرير أنشطة الصندوق الخاص في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

باء - ولاية الصندوق الخاص

٢ - أنشأ الصندوق الخاص عملاً بالمادة ٢٦ من البروتوكول الاختياري للمساعدة في تمويل تنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة في أعقاب زيارتها إلى دولة طرف في البروتوكول الاختياري، ولتمويل البرامج التعليمية للآليات الوقائية الوطنية.

٣ - ويتلقى الصندوق الخاص تبرعات مخصصة الغرض تقدمها حكومات ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية وكيانات أخرى خاصة أو عامة.

جيم - إدارة الصندوق الخاص

٤ - تدير الصندوق الخاص مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية) وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

دال - معايير الأهلية

٥ - يمكن أن تقدم الطلبات المؤسسات الحكومية التابعة للدول الأطراف في البروتوكول الاختياري التي زارتها اللجنة الفرعية، والآليات الوقائية الوطنية لهذه الدول الأطراف التي وافقت على نشر تقرير اللجنة الفرعية. ويمكن أن تقدم الطلبات أيضاً المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممثلة للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) والمنظمات غير الحكومية إذا كانت المشاريع المقترحة ستُتنفيذ بالتعاون مع الأطراف وأو الآليات الوقائية الوطنية المؤهلة. ولا يمكن النظر إلا في الطلبات المتعلقة بالتوصيات الواردة في تقارير زيارات اللجنة الفرعية التي نُشرت وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٦ من البروتوكول الاختياري، وبالتالي لم تعد سرية.

ثانياً - أنشطة الصندوق الخاص

ألف- دورتا مشاريع عام ٢٠١٦ وعام ٢٠١٧

٦ - أُغلق في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ باب الدعوة الخامسة لتقديم الطلبات إلى الصندوق الخاص من أجل الحصول على منح المشاريع المقرر تنفيذها في عام ٢٠١٦. وكان بالإمكان تقديم مشاريع تخص ١٦ بلداً مؤهلاً (الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، باراغواي، البرازيل، بنن، جمهورية مولدوفا، السويد، غابون، قيرغيزستان، مالطا، مالي، المكسيك، ملديف، نيوزيلندا، هندوراس) آلية وقائية وطنية مؤهلة واحدة (السنغال). وكان باستطاعة الجهات المقدمة للطلبات أن تطلب منحاً تصل إلى ٢٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لأنشطة المشاريع المبرجحة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٧ - وورد ما مجموعه ١٩ طلباً تتعلق بتسعة دول مؤهلة (الأرجنتين، أرمينيا، باراغواي، البرازيل، بنن، جمهورية مولدوفا، قيرغيزستان، المكسيك، نيوزيلندا). ووفقًا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم الطلبات، نشرت أمانة الصندوق الخاص تقييمًا واسع النطاق لمقترحات المشاريع التي تلقاها الصندوق قبل فوات الموعود النهائي في ضوء الأولويات الموضوعية المحددة، مع مراعاة نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت مع أعضاء اللجنة الفرعية. ودرست أيضًا المشاريع التي تتناول أي توصيات أخرى محددة ترد في تقارير الزيارات وتعتبر ملحة وملزمة. وبعد الاستعراض، قدمت ثمانية منح بمبلغ إجمالي قدره ١٨٤ ١٠٧ دولارات إلى مشاريع تهدف إلى تنفيذ توصيات قدمتها اللجنة الفرعية في سبع دول مؤهلة - هي أرمينيا وباراغواي والبرازيل وبنن وجمهورية مولدوفا والمكسيك ونيوزيلندا (انظر المرفق).

٨ - ودعم الصندوق، منذ دعوته الأولى إلى تقديم الطلبات الخاصة بالمشاريع المقرر تنفيذها في عام ٢٠١٢، مجموعة من مشاريع التعاون التقني في ١١ بلداً في مختلف أنحاء العالم. وقد أفضت هذه المشاريع إلى إدخال تغييرات على التشريعات، منها على سبيل المثال ما يتعلق بمواءمة القوانين مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان بشأن منع التعذيب (بما في ذلك تنقيح مدونات الإجراءات الجنائية وقوانين السجون والقوانين التي تحظر عمليات التفتيش الجسدي التعسفية التي يخضع لها الأشخاص مسلوب الحرية)، فضلاً عن القوانين المتعلقة بإنشاء آليات وقائية لمنع التعذيب؛ كما تمحضت هذه المشاريع عن تغييرات مؤسسية، ومنها إنشاء آليات وقائية وطنية لمنع التعذيب أو مؤسسات أخرى ذات صلة أو تعزيز السير الفعال لتلك الآليات والمؤسسات؛ وإنشاء سجلات المختجزين؛ فضلاً عن التغييرات التشغيلية الناجمة عن تعزيز معارف ومهارات موظفي جهاز القضاء وإنفاذ القانون والعاملين في الميدان الطبي؛ وتغييرات في حياة الناس، يذكر منها حالة وردت بشأنها معلومات تفيد بأنخفاض مستوى العنف الممارس على الأطفال في مراقب الاحتياز. وساهمت المشاريع أيضاً في إذكاء وعي الأشخاص مسلوب الحرية بحقوقهم من خلال وضع وتوزيع أدلة تشرح تلك الحقوق. وتعاون الصندوق، من خلال

مشاريعه، مع عدة كيانات وطنية، بما فيها وزارات الداخلية والعدل ومؤسسات أمناء المظالم والمستشفيات والسجون والشرطة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني.

٩ - وتصدت المشاريع للثغرات والاحتياجات الحقيقية في مجال منع التعذيب التي حددتها اللجنة الفرعية من خلال عملها الميداني، وشكلت أداؤه رئيسية لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية. ويؤدي الصندوق الخاص دوراً فريداً من نوعه من حيث أنه يربط توصيات لجنة خبراء تعاهدية مستقلة بالعمل في الميدان، ويمكن أن يشكل عاملاً حفازاً لنشر تقارير زيارات اللجنة الفرعية.

باء- الأنشطة الأخرى للصندوق الخاص

١٠ - في عام ٢٠١٦، استوجب الوضع المالي العسير للصندوق الخاص القيام بأنشطة إضافية في مجال الترويج وجمع الأموال من أجل طلب تبرعات إضافية تمكن من زيادة الدعوات لتقديم الطلبات. واستعرض التوجيه الاستراتيجي للصندوق لتعزيز دور اللجنة الفرعية في القيادة الاستراتيجية للصندوق، وتبسيط الإجراءات المتعلقة بتقديم الطلبات وإدارة المنح ومواءمة هذه الإجراءات مع الممارسات السليمة التي وضعها صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب.

١١ - ونتيجةً لذلك، قررت اللجنة الفرعية خلال دورتها الثامنة والعشرين، المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٦، إنشاء فريق عامل يتألف من خمسة أعضاء على الأكثر لدعم التوجيه الاستراتيجي للصندوق الخاص وتقسيم المشورة بشأن اختيار المشاريع وتقدير أثرها، والمساهمة في جمع الأموال لصالح الصندوق. ولا تزال لجنة المنح التابعة للمفوضية السامية تخضع للمساءلة، بموجب إجراء مبسط، وتكتفى الاتساق مع عمل المفوضية السامية ومع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. واعتمدت المفوضية السامية والفريق العامل التابع لللجنة الفرعية مبادئ توجيهية جديدة لمقدمي الطلبات والمستفيدين من المنح. وتقرر أن يتبع الصندوق الخاص، في دعوته المقبلة لتقديم الطلبات، توجيههاً استراتيجياً جديداً، حيث سيذكر دعمه بالكامل على آليات الوقاية الوطنية التي يُعد إنشاؤها التزاماً جوهرياً بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. فالآليات الوقائية الوطنية التي تؤدي دورها بشكل سليم ضرورية لمنع التعذيب وسوء المعاملة من خلال الزيارات التي تقوم بها إلى أماكن الاحتجاز وتحديد المخاطر واعتماد توصيات تُقدم إلى السلطات بشأن الكيفية التي يمكن بها التصدي لتلك المخاطر.

١٢ - وفيما يتعلق بأنشطة الترويج وجمع الأموال، عقد رئيس اللجنة الفرعية اجتماعين مع الدول الأعضاء في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ في نيويورك وحنيف، على التوالي. وأطلع الرئيس الدول الأعضاء على العمل الذي أُنجز خلال السنوات الخمس الأولى منذ إنشاء الصندوق الخاص، بما في ذلك الأثر الحقيقي لمنع التعذيب في الميدان. وسلط الضوء على الوضع المالي العسير للصندوق وشحّع على تقديم تبرعات إضافية تمكن

الصندوق من إنجاز عمله الفريد والبالغ الأهمية. وأصدرت الأمانة، بدعم من متطوعي الأمم المتحدة، كتيباً جديداً عن الصندوق.

ثالثاً- الحالة المالية للصندوق الخاص

١٣ - الصندوق الخاص هو الصندوق الوحيد الذي يؤدي وظائفه بين الصناديق المنشأة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. ودعم الصندوق، منذ إنشائه في عام ٢٠١٢، ما مجموعه ٣٦ مشروعًا تبلغ قيمتها الإجمالية ٣٠٤,٢٥٩٨٥ دولاراً في ١١ دولة موزعة على أربع مناطق. وساهمت هذه المشاريع في بناء معارف وقدرات أكثر من ٢٠٠٠ شخص في مجال تقنيات ومنهجية منع التعذيب، وبخاصة موظفو الآليات الوقائية الوطنية والقضاة وموظفو إنفاذ القانون وموظفو السجون والعاملون في القطاع الطبي والأخصائيون الاجتماعيون، فضلاً عن أعضاء منظمات المجتمع المدني.

١٤ - ولما كان ينبغي أن تكون الأنشطة التي يضطلع بها الصندوق متناسبة مع نمو أنشطة اللجنة الفرعية، تزايد عدد الدول المؤهلة للاستفادة من المنح التي يقدمها الصندوق: ١٣ دولة في عام ٢٠١٥ و ١٧ دولة في عام ٢٠١٦. ويتوقع أن يستمر هذا الاتجاه مع تزايد عدد الدول التي تصدق على البروتوكول الاختياري وتوافق على نشر تقارير زيارات اللجنة الفرعية.

١٥ - والحد الأدنى المطلوب سنوياً لضمان أداء الصندوق لوظائفه، هو نحو ٥٠٠٠٠٠٠ دولار كيما يتمكن الصندوق من دعم بين ١٠ و ٢٠ مشروعًا كمتوسط سنوي، مع مستوى معقول من التمويل لكل مشروع (مثلاً، ٢٠٠٠٠ دولار). وخلال عام ٢٠١٦، بلغت التبرعات التي تلقاها الصندوق ٤٨٨٤٦ دولاراً، في حين بلغت التبرعات المعلنة ٧٧٩٢٣٠ دولاراً.

التبرعات المقدمة للصندوق الخاص (١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة) تارikh الاستلام	الجهة المالحة
١٠٠٠٠ ٤ آذار/مارس ٢٠١٦	الأرجنتين
٣٨٨٤٦ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦	إسبانيا
مجموع التبرعات المستلمة ٤٨٨٤٦	

التبرعات المعلنة للصندوق الخاص (١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة) تارikh الاستلام	الجهة المالحة
٧٨٤٩ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	تشيكيا
٢٢٢٩٣٠ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	ألمانيا
مجموع التبرعات المستلمة ٢٣٠٧٧٩	

رابعاً - كيفية التبرع للصندوق الخاص

١٦ - يمكن أن تُقبل التبرعات للصندوق الخاص من الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية أو المنظمات غير الحكومية، ومؤسسات القطاع الخاص، وعامة الجمهور، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ولا توجه إلى الصندوق إلا الأموال المخصصة للصندوق الخاص المنشأ بوجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

١٧ - وينبغي أن تُرسل التبرعات إلى الصندوق الخاص مشفوعة دائماً بالعبارة التالية: "Payee: Special Fund established by the Optional Protocol to the Convention against Torture account CH UNOG General Fund, account No. 485001802, J.P. Morgan Chase Bank, 270 Park Avenue, 43rd floor, New York, NY 10017, United States of America (Swift UN Geneva code: CHAS US 33; bank number: (ABA) 021000021 General Fund, account No. 240-FP100381.0, UBS AG, Rue du Rhône 8, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A, bank number: 240, IBAN: United Nations Office at Geneva, account No. 23961903, J.P. Morgan Chase Bank, 25 London Wall, London EC2Y 5AJ, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland (Swift code: CHAS GB 2L, bank number: (SC) 609242, IBAN: GB68 CHAS 6092 4223 9619 03) United Nations Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.0, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; IBAN: CH92 0024 United Nations Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.1, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; IBAN: CH65 0024 0240 C059 0160 1) (و) بشيك واجب الدفع للأمم المتحدة يرسل إلى العنوان التالي: Treasury, United Nations, Palais des Nations, CH-1211 Geneva 10, Switzerland .Switzerland

١٨ - ويطلب إلى الجهات المانحة أن تبلغ قسم العلاقات مع المانحين والعلاقات الخارجية بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان لدى دفع أي تبرع (وموافاته بنسخة من أمر التحويل المصرفي أو من الشيك) لتيسير متابعة إجراءات التسجيل الرسمية على نحو فعال وإعداد تقارير الأمين العام.

خامسًا— التوصيات

- ١٩- الصندوق الخاص المنصأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة هو آلية فريدة من نوعها لمنع التعذيب، وهو الصندوق الوحيد الذي يؤدي وظائفه بين الصناديق المنصأة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. ويمكن أن يؤدي الدعم المقدم من الصندوق إلى الآليات الوقائية الوطنية، التي يعد إنشاؤها التزاماً أساسياً بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، دوراً رئيسياً في منع التعذيب على المستوى الوطني.
- ٢٠- والحد الأدنى المطلوب سنوياً لضمان أداء الصندوق لوظائفه هو نحو ٥٠٠٠٠٠ دولار، كيما يتسعى للصندوق دعم بين ١٠ و ٢٠٠٠٠٠ مشروع كمتوسط سنوي مع مستوى معقول من التمويل لكل مشروع (مثلاً، ٢٠٠٠٠٠ دولار).
- ٢١- ويعرب الأمين العام عن تقديره للتبرعات المستلمة في عام ٢٠١٦ التي ستسمح للصندوق الخاص بمواصلة دعم المشاريع المتعلقة بمنع التعذيب على مدى دورة المنج ٢٠١٧-٢٠١٨. ويدعو الأمين العام الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الخاصة أو العامة إلى الاستمرار في دعم الصندوق وتقديم تبرعات مالية إضافية لهذه الآلية الهامة للغاية في مجال منع التعذيب.

المرفق

**الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية
مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو
اللإنسانية أو المهينة: المشاريع التي وافقت عليها لجنة المنح التابعة
لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ إنشاء الصندوق**

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
١ - أرمينيا	تعزيز آلية الوقاية الوطنية	الرابطة الدولية لإصلاح قوانين العقوبات	٢٠١٦	٢٥٠٠٠,٠٠
٢ - الأرجنتين	الإصلاح القانوني من أجل إنشاء الآلة الوقائية الإقليمية في توكومان وتدريب القضاة، وموظفي السجون، والأخصائيين الاجتماعيين بشأن حقوق المحتجزين	Abogados y Abogadas del Noroeste Argentino en Derechos Humanos y Estudios Sociales	٢٠١٥	٣٥٠٠٠,٠٠
٣ - بنن	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة فيما يتعلق بحماية الأطفال مسلوبي الحرية	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بمشاركة مع منظمة التضامن من أجل أطفال أفريقيا والعالم	٢٠١٢	١٩٥٣٩,٠٠
٤ - بنن	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية فيما يتعلق بحماية الأطفال مسلوبي الحرية في بنن	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بمشاركة مع منظمة التضامن من أجل أطفال أفريقيا والعالم	٢٠١٣	٤٤٤٢٨٠٠
٥ - بنن	إعلام المحتجزين بحقوقهم الأساسية والحد من الانتهاكات في أماكن الاحتجاز من خلال تحسين تحديد الجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني لحالات الاحتجاز العسفي	الاتحاد الدولي للعمل المسيحي من أجل إلغاء التعذيب	٢٠١٤	٣٥٠٠٠,٠٠

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
٦ - بن	تحسين ظروف احتجاز الأطفال	مسلوبي الحرية في السجون وفي مرافق الشرطة والدرك. وتدريب القضاة المتخصصين في قضايا الأحداث المزمع تعينهم لدى	الحاكم الصديقة للطفل المنشأة حديثاً بمقتضى قانون الأطفال المنفع.	١٥ ٨٢٠,٠٠
٧ - البرازيل	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية	المؤسسة العالمية لمناهضة التعذيب بشراكة مع منظمة العدالة العالمية	فيما يتعلق بحماية الأطفال مسلوبي الحرية في البرازيل	٣٤ ٨٠٢ ٩٠٠
٨ - البرازيل	دعم الآلية الوقائية لريو دي	جانيريو وتشجيع إنشاء آليات	وقائية في ولايات أخرى في	٣٥ ٠٠٠,٠٠
٩ - البرازيل	دعم الآلية الوقائية	الاتحدادية والدعوة لإنشاء آلية	وقائية في ولايتي ساو باولو	٢٥ ٠٠٠,٠٠
١٠ - هندوراس	وماراخاو	شبكة رابطات حقوق الإنسان	٢٠١٦	٢٥ ٠٠٠,٠٠
١١ - هندوراس	وزارة العدل وحقوق الإنسان	Associaçao Direitos Humanos em Rede (Conectas)	٢٠١٢	٢٠٠٠,٠٠
١٢ - هندوراس	تدریب موظفي السجون على	معايير حقوق الإنسان ومنع	التعذيب	٢٠٠٠,٠٠
١٣ - هندوراس	تقديم الدعم التقني إلى الآلية	الوقائية الوطنية في هندوراس	وتدریب القضاة والمدعين	العامين ومحامي الدفاع العام
١٤ - هندوراس	١٤ ٨٤٧٩٠٠	مكتب رابطة منع التعذيب	الإقليمي لأمريكا اللاتينية في بينما	٣٠ ٣٢٥,٠٠
١٥ - هندوراس	٢٠١٢	مكتب رابطة منع التعذيب	الإقليمي لأمريكا اللاتينية في بينما	٣٥ ٠٠٠,٠٠
١٦ - هندوراس	٢٠١٣	اللجنة الوطنية لمناهضة التعذيب	وغيره من ضروب المعاملة القاسية	٣٤ ٩٦٦٦٥
١٧ - هندوراس	٢٠١٤	اللجنة الوطنية لمناهضة التعذيب	واللامركزات على حقوق	٣٥ ٠٠٠,٠٠
١٨ - هندوراس	٢٠١٥	مكتب رابطة منع التعذيب	وواجبات الأشخاص مسلوبي	الحرية
١٩ - هندوراس	٢٠١٥	الآلية الوقائية الوطنية	لها في تنفيذ توصيات	٣٤ ٩٦٦٦٥
٢٠ - هندوراس	٢٠١٥	لها في تنفيذ توصيات	اللجنة الفرعية تنفيذاً فعالاً	

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
١٥ - هندوراس	تدريب موظفي جهاز القضاء والطلاب على بروتوكول اسطنبول	مركز الوقاية من التعذيب ومعالجة الضحايا وأسرهم وإعادة تأهيلهم (Centro de Prevención, Tratamiento y Rehabilitación de Víctimas de la Tortura y sus Familiares)	٢٠١٥	٣٤٩٩٥,٠٥
١٦ - ملديف	إطلاع المخجzen الأجانب على حقوقهم الأساسية بلغتهم المحلية	لجنة حقوق الإنسان في ملديف	٢٠١٢	١٣٢٠٠,٠٠
١٧ - ملديف	دعم الآلية الوقائية الوطنية في ملديف لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية تنفيذاً فعالاً	رابطة منع التعذيب (شراكة مع لجنة حقوق الإنسان في ملديف)	٢٠١٢	٢٠٠٠٠,٠٠
١٨ - ملديف	دعم الآلية الوقائية الوطنية في ملديف لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية تنفيذاً فعالاً	لجنة حقوق الإنسان في ملديف	٢٠١٣	١٥٣٢٨,٦٠
١٩ - ملديف	تشقيق الأطفال مسلوب الحرية في ملديف لفهم خطير العنف	وحدة قضاء الأحداث، وزارة الشؤون الداخلية	٢٠١٤	٢٣٧٨٦,٦٠
٢٠ - ملديف	إعداد وتقديم تدريب على التحقيق في حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وتوثيقها بموجب بروتوكول اسطنبول	جمعية المساعدة على الجبر (Redress Trust)	٢٠١٤	٣٤٨٧٦,١٥
٢١ - المكسيك	تقديم تدريب بشأن استخدام بروتوكول إسطنبول	تجمع مناهضة التعذيب والإفلات من العقاب (Colectivo contra la Tortura y la Impunidad)	٢٠١٢	١٩٨٠٧,٠٠
٢٢ - المكسيك	تدريب جهاز القضاء المكسيكي على مكافحة التعذيب بشراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأعضاء اللجنة الفرعية، ومؤسسات العدالة الوطنية الرئيسية	معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدولية	٢٠١٣	٤٦٨٥٥,٠٠
٢٣ - المكسيك	حلقة عمل تدريبية بشأن حقوق الإنسان ومنع التعذيب منظمة جنساني	حكومة ولاية واخاكا	٢٠١٤	٣٥٠٠,٠٠

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بأدولارات الولايات المتحدة)
٢٤ - المكسيك	دعم عمل المدعي العام	منظمة تقديم المساعدة القانونية لـ إلأعمال حقوق الإنسان (Asistencia Legal por los Derechos Humanos)	٢٠١٥	٣٥٠٠٠٠٠
٢٥ - المكسيك	تعزيز قدرة القضاة المتخصصين في العدالة الجنائية على ممارسة رقابة قضائية في أماكن الاحتجاز، بما في ذلك لأغراض منع التعذيب	التوثيق والتحليل والعمل من أجل العدالة الاجتماعية Documenta, Análisisá y Acción para la Justicia Social	٢٠١٦	٢٤٨١٣٩٠٠
٢٦ - نيوزيلندا	إنشاء قاعدة أدلة لتوجيه النقاش الجاري بشأن التغييرات المؤسسية والتشريعية والسلوكية فيما يتصل باستخدام العزل وتقييد الحركة في مختلف أماكن سلب الحرية في نيوزيلندا. والمساهمة في وضع نجح موحد ومتسق إزاء ممارسات العزل وتقييد الحركة بهدف وضع حد للتفاوتات القائمة بحكم الواقع بين مختلف أماكن سلب الحرية في نيوزيلندا	لجنة حقوق الإنسان	٢٠١٦	٢٤٧٧٥٠٠
٢٧ - نيوزيلندا	تعزيز قدرات مكتب أمين المظالم في مجال رصد ظروف احتجاز الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية والذين يعانون اضطرابات عقلية في مختلف أماكن سلب الحرية، بما في ذلك السجون ومؤسسات الصحة العقلية وأماكن احتجاز الأشخاص ذوي الإعاقة ومرافق احتجاز المهاجرين، وتقديم تقارير عن تلك الظروف	مكتب أمين المظالم	٢٠١٦	١٨٦٩٩٠٠
٢٨ - باراغواي	التنظيم المنهجي لسجلات الشرطة	وزارة الداخلية	٢٠١٢	١٩٩٨٤٠٠
٢٩ - باراغواي	تصنيم مؤشرات للمحاكمات العادلة تتبع رصد الضمانات الدستورية للاحتجاز القانوني وافتراض البراءة	محكمة العدل العليا	٢٠١٢	٢٠٠٠٠٠

الدولة	ملخص المشروع	الكيان المشرف على التنفيذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
٣٠ - باراغواي	دعم عمل الهيئة الوطنية المكلفة باختيار مفوضي الآلية الوقائية الوطنية في المستقبل	وزارة العدل والعمل	٢٠١٢	١٩٥٠٠٠٠
٣١ - باراغواي	المساهمة في وضع السياسات العامة الرامية إلى منع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو الإنسانية أو المهيأة ضمن اختصاص الجهاز القضائي	محكمة العدل العليا	٢٠١٣	٣٥٧٣٠٠٠
٣٢ - باراغواي	تعزيز حقوق الإنسان الأساسية للأشخاص مسلوب الحرية وإشراك المواطنين في مناهضة التعذيب في باراغواي	مؤسسة سيلينستينا بيريز دي أل마다 Fundación "Celestina Pérez (de Almada"	٢٠١٤	٣٤٥٢٠٠٠
٣٣ - باراغواي	تعزيز القدرات المؤسسية في مجال رصد حالات التعذيب وسوء المعاملة والتحقيق فيها بمساعدة اللجنة الوقائية الوطنية على	تنسيقية حقوق الإنسان في باراغواي	٢٠١٦	٢٥٠٠٠٠
٣٤ - جمهورية مولدوفا	تيسير استئناف عمل الآلية الوقائية الوطنية، وزيادة إبراز دورها وتأثيرها على السلطات الحكومية المعنية، ودعم الآلية في إنجاز	معهد الديمقراطية	٢٠١٦	٢٥٠٠٠٠
٣٥ - السنغال	دعم الآلية الوقائية الوطنية للسنغال في تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية تنفيذاً فعالاً	Observateur national des lieux de privation de liberté المرصد الوطني لأماكن سلب الحرية	٢٠١٥	٣٤٧٧٠٩٠
٣٦ - السنغال	دعم الآلية الوقائية الوطنية للسنغال في تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية تنفيذاً فعالاً	رابطة منع التعذيب (بمشاركة مع المرصد الوطني لأماكن سلب الحرية	٢٠١٥	١٨٩٣٧٥٥٠
مجموع المنح المقدمة	٩٨٥٣٠٤٠٢٥			